

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٧٠٠ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق :

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن الشركات :

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ والخاص بضمانات وحوافز الاستثمار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل بمجمع خدمات الاستثمار :

وعلى قرار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٥٠٢ لسنة ١٩٧٥ (٣٦٨ شهر عقاري) بإنشاء مكتب توثيق خاص بنشاط المستثمرين في مصر :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٥ بإنشاء فرع للتوثيق بمصلحة الشركات يكون اختصاصه القيام بأعمال التوثيق الخاصة بالشركات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٢١٤ لسنة ٢٠٠٤ بنقل فرع توثيق الشركات ومكتب نشاط المستثمرين في مصر إلى مقر هيئة الاستثمار بمدينة نصر :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٦/٢/١ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب للتوثيق بمحافظة الجيزة باسم «مكتب توثيق نشاط المستثمرين بالجيزة» يكون مقره بمدينة الإنتاج الإعلامي بوابة رقم (٢) بالصالة رقم (١١) بالدور الأرضي - قسم شرطة أول ٦ أكتوبر - محافظة الجيزة ، ويشمل نطاق اختصاصه المغравى محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

يختخص مكتب توثيق نشاط المستثمرين بمحافظة الجيزة بتوثيق نشاط المستثمرين طبقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وأعمال التوثيق المتعلقة بالشركات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، وذلك بالإضافة إلى أعمال التوثيق الأخرى ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى .

(المادة الثالثة)

يعدل اختصاص مكتب توثيق نشاط المستثمرين بالقاهرة بإخراج محافظة الجيزة من اختصاصه .

(المادة الرابعة)

يعمل هذا المكتب مدة ثلاثة أيام من كل أسبوع هي : (الثلاثاء والأربعاء والخميس) .

(المادة الخامسة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١٥/٣/٢٠١٦

صدر في ١٤/٢/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند